

دروس في علم الأصول

[78] الاطلاق واسم الجنس الاطلاق يقابل التقييد، فان تصورت معنى واخذت فيه وصفا رائداً أو حالة خاصة كالانسان العالم كان ذلك تقييداً، وإذا تصورت مفهوم الانسان العالم كان ذلك تقييداً، وإذا تصورت مفهوم الانسان ولم تضيف إليه شيئاً من ذلك، فهذا هو الاطلاق، وقد وقع الكلام في ان اسم الجنس هل هو موضوع للمعنى الملحوظ بنحو الاطلاق فيكون الاطلاق قيدياً في المعنى الموضوع له أو لذات المعنى الذي يطرأ عليه الاطلاق تارة والتقييد اخرى. ولتوضيح الحال تقدم عادة مقدمة لتوضيح انحاء لحاظ المعنى، واعتبار الماهية في الذهن لكي تحدد نحو المعنى الموضوع له اللفظ على اساس ذلك، وحاصلها مع اخذ ماهية الانسان وصفة العلم، كمثال ان ماهية الانسان إذا تتبعنا انحاء وجودها في الخارج، نجد ان هناك حصتين ممكنتين لها من ناحية صفة العلم، وهما: الانسان الواجد للصفة خارجاً، والانسان الفاقد لها خارجاً، ولا يتصور لها حصة ثالثة ينتفي فيها الوجدان والفقدان معا لاستحالة ارتفاع النقيضين، ومن هنا نعرف ان مفهوم الانسان الجامع بين الواجد والفاقد ليس حصة ثابتة في الخارج في عرض الحصتين السابقتين، ولكن إذا تجاوزنا الخارج إلى الذهن وتبعنا عالم الذهن في معقولاته الاولى التي ينتزعها من الخارج مباشرة نجد ثلاث حصص أو
